

الحمد لله،



الجمهورية التونسية

المحكمة الإدارية

القضية عدد: 220100001280

تاريخ الحكم: 10 نوفمبر 2022

حكم في مادّة النزاع الانتخابي

(ترشحات لالانتخابات التشريعية)

باسم الشعب التونسي

أصدرت الدائرة الابتدائية التاسعة بالمحكمة الإدارية الحكم التالي بين:

المدّعي: محمد علي الرزقي، مقرّه بعدد 8 نهج 10221، الوردية 2 - تونس،
من جهة،

والمدّعى عليها: الهيئة الفرعية لالانتخابات تونس 1 في شخص مثّلها القانوني، الكائن مقرّها بعدد 76
شارع باب بنات تونس قبلة ضريح الشهيد فرات حشاد - 1020 - تونس،

من جهة أخرى

بعد الإطّلاع على عريضة الدّعوى المقدّمة من المدّعي المذكور أعلاه والمرسّقة بكتابة المحكمة
بتاريخ 05 نوفمبر 2022 تحت عدد 220100001280 ، طعنا بالإلغاء في القرار الصادر عن
رئيس الهيئة الفرعية لالانتخابات بتونس 1 والقاضي برفض ترشحه لالانتخابات التشريعية 17 ديسمبر
2022 لعدم توفر عدد الترکيات المطلوبة، بالاستناد إلى أنّ شرط الحصول على 400 تزكية بالتناصف
الّي حدّدها القانون الانتخابي ساهمت في إدخال المال السياسي الفاسد والرشوة والمحسوبية كما أنّه أضرّ
بمبدأ تكافؤ الفرص بين المرشحين، مشيرا إلى أنّ هناك 7 دوائر انتخابية لم تتلقى أي ترشح بسبب
صعوبة عملية جمع الترکيات.

وبعد الإطّلاع على بقية الأوراق المظروفة بالملف وعلى ما يفيد استيفاء إجراءات التحقيق في
القضية.

وبعد الإطّلاع على القانون عدد 40 لسنة 1972 المؤرخ في الأول من جوان 1972 المتعلق بالمحكمة الإدارية وعلى جميع النّصوص التي نصّحته وتمّت وآخرها القانون الأساسي عدد 2 لسنة 2011 المؤرخ في 3 جانفي 2011.

وبعد الإطّلاع على المرسوم عدد 55 لسنة 2022 المؤرخ في 15 سبتمبر 2022 المتعلق بتنقيح القانون الأساسي عدد 16 لسنة 2014 المؤرخ في 26 ماي 2014 المتعلق بالانتخابات والاستفتاء وإتمامه.

وبعد الاطّلاع على ما يفيد استدعاء الأطراف بالطريقة القانونية لجلسة المرافعة المعينة ليوم 07 نوفمبر 2022. وبها تلت المستشارة المقررة الآنسة شيماء حفيظ ملخصا من تقريرها الكتابي. وحضر المدعى وتمسّك بعربيضة دعواه. كما حضرت ممثلة الهيئة الفرعية للانتخابات تونس 1 وأدلت بتقرير كتابي في الرد وطلبت رفض الطعن شكلا لعدم احترام إجراءاته.

إثر ذلك حجزت القضية للمفاوضة والتصريح بالحكم لجلسة يوم 10 نوفمبر 2022.

وبعد الإطّلاع على التقرير المدلّى به من رئيسة الهيئة الفرعية للانتخابات تونس 1 في تاريخ جلسة المرافعة والمتضمن طلب رفض الطعن شكلا، بالاستناد إلى أنّ المدعى لم يقم بإعلام الهيئة بالطعن كما لم يقع تبليغها بنسخة من عريضة دعواه ومؤيداتها مضيفة أنّ عدم احترام إجراءات الطعن والتبلیغ كان ماساً من حق الدفاع، بما حال دون تمكين الهيئة الفرعية من حسن إعداد وسائل دفاعها والإجابة في الأصل وأنّ الفصل 27 (جديد) من القانون الانتخابي رّتب البطلان عن عدم احترام إجراءات التبليغ ورفع الدّعوى.

وبعد المفاوضة القانونية صرّح بما يلي:

من جهة الشكل:

حيث يطعن المدعى بالإلغاء في القرار الصادر عن رئيس الهيئة الفرعية للانتخابات بتونس 1 بتاريخ 03 نوفمبر 2022 والقاضي برفض ترشحه للانتخابات التشريعية 17 ديسمبر 2022 عن الدائرة الانتخابية "الكبارية" لعدم توفر عدد التزكيات المطلوبة.

وحيث دفعت الهيئة المدعى عليها برفض الطعن شكلا لعدم تبلغها بنسخة من عريضة الدّعوى ومؤيداتها طبقا لما اقتضاه الفصل 27 (جديد) من القانون الأساسي عدد 16 لسنة 2014 المؤرخ في

26 ماي 2014 المتعلق بالانتخابات والاستفتاء مثلما تم تقييمه بالمرسوم عدد 55 لسنة 2022 المؤرخ في 15 سبتمبر 2022.

وحيث اقتضى الفصل 27 (جديد) المذكور أعلاه أنه: "... ويفع الطعن بمقتضى عريضة كتابية معللة مصحوبة بنسخة إلكترونية من العريضة وبالمؤيدات وبما يفيد تبليغها إلى الهيئة والأطراف المشمولة بالطعن بواسطة عدل تنفيذ.

ويجب أن يتضمن محضر التبليغ ما يفيد التنبيه على المعينين به بضرورة تقديم ملحوظاتهم مرفقة بما يفيد تبليغها للأطراف في أجل أقصاه يوم جلسة المعرفة المعينة من المحكمة. وإلا رفض طعنه شكلا..."

وحيث يتبيّن بالرجوع إلى أوراق الملف أن المدعى لم يرفق عريضة دعواه ومؤيداتها بنسخة إلكترونية منها ولا بما يفيد تبليغها إلى الهيئة المدعى عليها بواسطة عدل تنفيذ، طبقا لما اقتضاه الفصل 27 (جديد) من القانون الأساسي عدد 16 لسنة 2014 المتعلق بالانتخابات والاستفتاء المشار إليه أعلاه، بما يصيّر طعنه مختلاً شكلا، وابجه لذلك رفضه على هذا الأساس.

ولهذه الأسباب:

قضت ابتدائيا:

أولا: برفض الطعن شكلا.

ثانيا: بتوجيه نسخة من هذا الحكم إلى الطرفين.

وصدر هذا الحكم عن الدائرة الابتدائية التاسعة بالمحكمة الإدارية برئاسة السيدة سميرة طرخاني وعضوية المستشارين السيدة هدى حزّي والستّيدة آمنة نصيري.


وتلي علينا بجلسة يوم 10 نوفمبر 2022 بحضور كاتبة الجلسة آمنة البليش.

المستشار المقرّر



شيماء حفيظ

رئيسة الدائرة


سمية طرخاني

الكاتب العام للمحكمة الإدارية
الإمضاء: لطفي الخالدي